

Distr.: General
19 November 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 141 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

التقرير المرحلي عن تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة

التقرير الرابع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقرير المرحلي السنوي الخامس للأمين العام عن تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (A/75/342). وخلال نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، اجتمعت عبر الإنترنت بممثلي الأمين العام الذين قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت برود خطية مؤرخة 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.
- 2 - وقد قدّم تقرير الأمين العام عملاً بالجزء التاسع من قرار الجمعية العامة 263/74، وهو يتضمن آخر ما استجد من معلومات عن حالة المشروع منذ صدور التقرير المرحلي السنوي الرابع (A/74/345).

ثانيا - الاعتبارات المتعلقة بالسلامة والصحة في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

- 3 - يفيد الأمين العام، في الفقرة 26 من تقريره، بأنه استناداً إلى المعلومات المتاحة عن مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والأنماط العامة للإصابة والسلوك في الأماكن العامة، خلصت الإدارة إلى أنه من منظور السلامة والصحة المهنيين، يمكن استخدام أماكن العمل المرنة والحجيرات والمكاتب المغلقة بأمان. وحسب ما ورد في التقرير، تتمثل الشروط اللازمة للعمل بأمان في التباعد البدني، وخفض الحد الأقصى لإشغال الحيز المكتبي، وإدخال تعديلات على نظام التهوية، واتباع سلوك مأمون وصحي. ويشير الأمين



الرجاء إعادة استعمال الورق



العام كذلك إلى أن جميع التدابير المتصلة بالعودة المأمونة إلى المقر قد طُبِّقَتْ بصورة متسقة على أماكن العمل المرنة والتقليدية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية، بأن تعبير "يمكن استخدام [...] بأمان" يشير إلى شرط توفير مكان العمل ضمانات معقولة من حيث السلامة للموظفين، وتم تزويد اللجنة بمعلومات إضافية عن التدابير المنفذة من أجل العودة المأمونة إلى المقر، وهي تشمل ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بخفض مستوى الإشغال والتباعد البدني، تم حالياً تحديد الحد الأقصى لإشغال المباني لضمان عدم تجاوز الحد الأقصى للكثافة لشخص واحد في كل أربعة أمتار مربعة. ويتراوح المتوسط الحالي لإشغال الطوابق في حيز المكاتب بين 30 و 40 في المائة من طاقة الاستيعاب الأصلية. وتم إغلاق نسبة تتراوح بين 50 و 60 في المائة من المكاتب في الطوابق التي اكتمل فيها تنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، وأصبحت جميع أماكن العمل بعيدة عن بعضها بمسافة لا تقل عن مترين كما أنها لا توجد قبالة بعضها مباشرة؛

(ب) وقد أدخلت جميع التعديلات المقررة على نظم التهوية بما في ذلك ما يلي: '1' تمت زيادة حجم تدفق الهواء الخارجي إلى أقصى حد، مع الحفاظ على معدلات مقبولة بالنسبة للحرارة ورطوبة الهواء في الداخل؛ '2' وتتم تهوية جميع أجزاء المباني بنسبة 100 في المائة من الهواء الخارجي في الليل لمدة ساعة كاملة، وإذا سمحت درجة الحرارة الخارجية بذلك لمدة 30 دقيقة في النهار؛ '3' وتمت زيادة سرعة مراوح أجهزة التهوية؛ '4' وتم الحفاظ على انتظام المواعيد الزمنية لتغيير المصافي وتم اختبار نوعية الهواء بصورة استباقية؛ '5' وتم تحديث جميع المصافي المستخدمة في نظم التدفئة والتهوية وتكييف الهواء في كل من مباني المقر المملوكة والمستأجرة إلى أقصى حد ممكن، وهي تستوفي أو تتجاوز التوصيات الصادرة عن ولاية نيويورك خلال جائحة كوفيد-19 وكذلك معايير القطاع المحلي ومعايير إدارة المباني بمدينة نيويورك. وتشير تقديرات الأمانة العامة إلى أن 70 في المائة من الجزئيات بحجم الفيروس التي تصل إلى أجهزة التهوية تعلق في المصافي ثم تنتقل من طابق واحد إلى 10 طوابق عبر قنوات تصريف الهواء قبل الدخول مجدداً إلى حيز المكاتب. ورأت الأمانة العامة أنه نظراً إلى المسافات الرأسية الطويلة التي تحتاج قطيرات الماء إلى قطعها، وإلى ارتفاع مستوى فعالية تصفية الجسيمات الصغيرة، والآثار المخففة للهواء الخارجي وتوزيع إمدادات الهواء، فإن احتمال انتشار الفيروس من خلال نظام التدفئة والتهوية وتكييف الهواء كان متدنياً جداً؛

(ج) وشملت التدابير الأخرى وضع إشارات لتنظيم تحركات الموظفين وتطبيق سياسة صارمة بشأن نظافة المكاتب. وعلاوة على ذلك، بالإضافة إلى أعمال التنظيف التي يقوم بها محترفون في هذا المجال، يتحمل الموظفون مسؤولية تعقيم أماكن العمل الخاصة بهم.

4 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه مقارنة بالمكاتب المغلقة أو الحجيرات، تُعتبر أماكن العمل المرنة أكثر ملاءمة لاستيعاب التغييرات في نسب الإشغال في سياق تدابير التباعد الاجتماعي، كما أن تنظيفها أسهل. أما المكاتب المغلقة فهي أكثر أماناً من الحجيرات أو الحيز المفتوح فقط عندما يتم تجهيزها بنظام تهوية مستقل. وفي المقر، سيكون التغيير إلى مكاتب مغلقة ذات نظم تهوية مستقلة غير عملي وغير مجد من الناحية الاقتصادية.

5 - وتنوّه اللجنة الاستشارية بالتدابير المطبّقة لمنع انتشار مرض كوفيد-19 والحد منه داخل مباني مقر الأمم المتحدة، وتشدد على ضرورة إعطاء الأولوية القصوى لصحة وسلامة الموظفين والمندوبين

وغيرهم من الأشخاص الموجودين في مكان العمل. وتأمل اللجنة أن يواصل الأمين العام القيام، عن كثب، برصد الأنظمة والتوصيات والمعايير وأفضل الممارسات ذات الصلة وتطبيقها، عند الاقتضاء، مع ضمان استمرارية تصريف الأعمال. ونظرا للأهمية القصوى التي يكتسيها ضمان مكان عمل آمن في سياق جائحة كوفيد-19، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يرتب، في أقرب وقت ممكن، لإجراء تقييم تقني مستقل لتقييم إلى أي مدى يمكن استخدام مباني المقر بأمان، ولتقديم توصيات بشأن أي تعديلات ينبغي إدخالها. وتوصي اللجنة أيضا بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم معلومات مفصلة عن جميع التدابير المطبقة لكفالة استخدام المباني بأمان أثناء الجائحة وعن تكاليف تلك التدابير في سياق مشروع الميزانية العادية المقبلة.

ثالثا - حالة المشروع وجدوله الزمني ونطاقه

الحالة

6 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنه حتى آب/أغسطس 2020، أعيد تنظيم 21 طابقا لتحويلها إلى أماكن عمل مرنة من أصل الطوابق البالغ عددها 27 طابقا في مبنى الأمانة العامة التي كان من المقرر إعادة تنظيمها، وهي تستوعب ما مجموعه 2 300 موظف تقريبا، مما أدى إلى زيادة طاقة الاستيعاب بـ 1 234 موظفا، وهو ما يتجاوز التقديرات الأصلية البالغة 1 200 موظف لكل الطوابق المقرر إعادة تنظيمها (A/75/342، الموجز). ويعرض الأمين العام، في المرفق الأول لتقريره، عدد الطوابق المنجزة، بما في ذلك قدرة استيعابها المحددة في التصميم، وعدد الوظائف التي يستوعبها كل طابق، ومستوى الإشغال الفعلي، بالإضافة إلى طاقة الاستيعاب في طوابق أماكن العمل المرنة قبل تنفيذ المشروع وبعده. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إعادة تنظيم طابق إضافي واحد، هو الطابق 35، قد اكتملت بعد صدور تقرير الأمين العام.

7 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الطوابق المتبقية كانت في مرحلة التواصل مع المستخدمين، وهي عملية تشاور يتم بموجبها تعديل الخطط النموذجية لتقسيم الطوابق لتلبية الاحتياجات المحددة لشاغلي كل طابق. وبلغ التواصل مع المستخدمين المرحلة التمهيدية فيما يخص الطابق 36 الذي يشغله مكتب الشؤون القانونية. أما بالنسبة للطوابق الأخرى، فقد أرجأت الإدارات والمكاتب المعنية تنفيذ المشروع، بما في ذلك إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والمكتب التنفيذي للأمين العام، إلى أن تتضح الرؤية أكثر بشأن أثر كوفيد-19 على أماكن العمل المرنة وتتوفر مزيد من المعلومات بشأن ذلك الأثر. وأبلغت اللجنة بأنه لا يتوخى حاليا إدخال تعديلات متصلة تحديدا بكوفيد-19 على التصاميم المتعلقة بالطوابق المتبقية. بيد أن الأمانة العامة رأت أن التجربة الناتجة عن جائحة كوفيد-19 قد تؤدي إلى تغيير الشروط المتعلقة بالحيز المكثبي التي ستتطلبها المكاتب والإدارات التي ستشغل الطوابق المتبقية وإلى تغيير تصميمها النهائي. فعلى سبيل المثال، إذا أصبح العمل عن بعد أكثر شيوعا في مكان العمل بعد جائحة كوفيد-19، يمكن للمبنى أن يستوعب معدل إشغال أعلى مما كان متوقعا في البداية.

8 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بالإضافة إلى الفوائد العامة التي يُنتظر جنيها من أماكن العمل المرنة، تشمل الفوائد المحددة الناتجة عن إنجاز المشروع ما يلي: (أ) إتاحة طوابق إضافية في

المباني المستأجرة (مثلا طابق واحد في مبنى FF، وطابق واحد في مبنى DC2، وجزء من طابق في مبنى ألبانو)؛ (ب) والتمكين من زيادة تجميع الموظفين العاملين في نفس الإدارة في نفس الطابق؛ (ج) وتوفير مساحة كافية لإنشاء المكتبة القانونية الجديدة؛ (د) وتسجيل انخفاض كبير في الطلب على المكاتب المؤقتة لدعم الولايات الخاصة.

الجدول الزمني

9 - في القرار 263/74، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل إنجاز مشروع أماكن العمل المرنة في الربع الثالث من عام 2020 (الفقرة 9 من الجزء التاسع). ولكن الأمين العام أشار في تقريره إلى أن المشروع تأخر بسبب حالة السيولة وجائحة كوفيد-19. وقد بدأ الجدول الزمني في التأخر عن المواعيد في عام 2019، عندما أُرُجئ تنفيذ المشروع في الطابق 35 إلى الربع الأول من عام 2020 بسبب قيود السيولة. وفي وقت لاحق، تم تعليق أعمال التشييد اللازمة لانتهاء من العمل في الطابقين 26 و 35 خلال الفترة من 20 آذار/مارس إلى 6 تموز/يوليه بسبب القيود الناجمة عن جائحة كوفيد-19 (A/75/342، الفقرتان 16-17). ومراعاة لتقلب الأوضاع بسبب الجائحة، وخطة إعادة فتح المباني، والشكوك المحيطة بهيئة مكان العمل بعد جائحة كوفيد-19، قررت الأمانة العامة الانتهاء من الطوابق التي بدأت أشغال التشييد فيها، وتأجيل التنفيذ في الطوابق المتبقية إلى أن يتضح الوضع بشكل كافٍ لإعادة تقييم نطاق المشروع، إذا اقتضى الأمر (المرجع نفسه، الفقرة 18).

10 - وبناء على ما تقدم، أعيد النظر في الجدول الزمني لتحويل الطوابق المتبقية، ومُددت فترة إنجاز المشروع حتى نهاية عام 2021 (المرجع نفسه، الموجز والشكل الأول). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة توقعت إكمال أربعة طوابق بحلول نهاية عام 2021، وأن يُصبح الطابق المتبقي شبه مكتمل بعد الالتزام بجميع المبالغ المالية اللازمة. ويمكن لدائرة المرافق والأنشطة التجارية أن تسيّر إنهاء الأشغال في الطابق الأخير دون إضافة تكاليف لميزانية أماكن العمل المرنة (انظر أيضا الفقرة 11 أدناه).

النطاق

11 - يشير الأمين العام في الفقرة 24 من تقريره إلى أنه بسبب تمديد الجدول الزمني، ستعيد الأمانة العامة تقييم نطاق المشروع، وستتظر في الخيارات المتاحة لخفض التكاليف بغية إبقاء تكلفة المشروع على حالها من دون زيادة محتملة في تكلفة العقود وتكبد تكاليف إضافية لإدارة المشروع. وتشمل خيارات خفض التكاليف ما يلي:

(أ) الإبقاء على النطاق الأصلي للمشروع (27 طابقاً) وإجراء استعراض لتحليل القيمة في الطوابق المتبقية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن هذا الخيار قد يتضمن ما يلي: '1' خفض عدد الأماكن المغلقة (مثل المكاتب وغرف الاجتماعات)، مما يخفض بدوره تكلفة التعديلات على نظم التدفئة والتهوية وتكييف الهواء؛ '2' وتقليل عدد المكاتب (بمعنى الطاولة) وتعديل نسب الجلوس للحفاظ على نفس المكاسب في الكفاءة في كل طابق، مما من شأنه أن يقلل من تكلفة تركيب الأثاث، وتعزيز تغطية شبكة الاتصال اللاسلكي (Wi-Fi)، ومتطلبات البناء إجمالاً؛

(ب) إزالة أحد الطوابق الخمسة المتبقية من نطاق المشروع، بموافقة الإدارة (الإدارات) المعنية، بما أن المشروع، بالمستوى الحالي لتنفيذه، قد تجاوز بالفعل الهدف التقديري لزيادة كفاءة استخدام الحيز المكاني المتوقع من إنجاز الطوابق الـ 27 كلها (انظر الفقرة 6 أعلاه).

12 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية، بأن خفض النطاق العام للمشروع ينبغي أن يؤدي إلى تخفيض التكاليف بمبلغ لا يقل عن 400 000 دولار لتغطية تكاليف الإشراف على المشروع وإدارته في عام 2021. وحسب تقديرات الأمانة العامة، ستؤدي إزالة طابق واحد من المشروع إلى خفض تكلفة المشروع بمبلغ قدره 1,23 مليون دولار، وهو متوسط التكلفة النهائية لكل طابق. بيد أن الأمانة العامة رأت أنه لا يمكن تقديم تحليل دقيق للتكاليف والعوائد المتوقعة من التخفيضات المقترح إدخالها على نطاق المشروع قبل إعادة التفاوض على عقود البناء والأثاث المتعلقة بالمشروع التي سينقضي أجلها في نهاية العام (انظر الفقرة 17 أدناه) وقبل الانتهاء من تصميم الطوابق الخمسة المتبقية، وذلك بسبب الشكوك المحيطة بهيئة مكان العمل بعد جائحة كوفيد-19، واعتزام بعض المستخدمين استئناف المشاورات عندما تنتضح الرؤية أكثر بشأن أثر كوفيد-19 على أماكن العمل المرنة.

13 - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن الإدارة ستحدد، بالتشاور الوثيق مع الإدارات المعنية، النهج الذي يتعين اتباعه إزاء إنجاز المشروع والذي يحقق القيمة العليا للمنظمة، مع مراعاة الفوائد المتأتية من تنفيذ المشروع في كل طابق من الطوابق المتبقية، وترتيبات العمل الممكن اعتمادها في مرحلة ما بعد الجائحة (A/75/342، الفقرة 25).

14 - وتدرك اللجنة الاستشارية عدم استقرار الحالة الناجم عن جائحة كوفيد-19 وتلاحظ الشكوك الكبيرة المحيطة بالجزء المتبقي من المشروع. وبينما تلاحظ اللجنة أن مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل يفترض أن يلبي جميع احتياجات المستعملين وأماكن العمل، فإن الاعتبارات الحالية والمحتملة المتصلة بمرحلة ما بعد جائحة كوفيد-19 فيما يتعلق بسلامة الموظفين، وصحتهم، ورفاههم، وإنتاجيتهم، فضلا عن الأثر المالي ذي الصلة، قد تكون لها آثار على الفوائد المتوخاة من المشروع. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعد تقييما للمشروع، يقترح فيه خيارات مفصلة، بما في ذلك بشأن الجزء المتبقي من نطاق المشروع، والتكاليف المتوقعة لتلك الخيارات، لكي تنظر فيها الجمعية العامة خلال الجزء الثاني من دورتها الخامسة والسبعين. وينبغي أن يأخذ التقييم في الاعتبار أمورا من بينها التحديات الماثلة والفرص القائمة، بما فيها تلك المتصلة بالمخاطر، ومتطلبات المستخدمين الناشئة، والتغييرات التي تطرأ على ترتيبات الدوام المرنة (انظر أيضا A/75/7، الفقرتين حادي عشر-10 (أ) وحادي عشر-15؛ و A/74/7/Add.18؛ والجزء السادس من قرار الجمعية العامة 279/73 ألف) (انظر أيضا الفقرة 21 أدناه).

رابعاً - تكاليف المشروع

15 - يعرض الأمين العام في الجدول 4 من تقريره عرضاً مفصلاً لنفقات المشروع وتكلفته المقدرة لكل عام على حدة. وفي عام 2019، بلغت النفقات 11 301 900 دولار مقابل اعتماد قدره 13 049 200 دولار. ونظراً لحالة السيولة، لم يتسن توفير كامل المبلغ المعتمد لعام 2019 للالتزام به حتى نهاية العام، مما أدى إلى تأخر تنفيذ المشروع في الطابق 35 (A/75/342، الفقرة 41؛ وانظر أيضاً الفقرة 9 أعلاه). وتقدر النفقات في عام 2020 بمبلغ قدره 743 800 دولار مقابل اعتماد قدره 7 931 700 دولار، ولذلك

من المتوقع أن يتبقى مبلغ غير مُنفَق قدره 7 187 900 دولار في نهاية عام 2020 (المرجع نفسه، الفقرة 42). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن انخفاض مستوى النفقات التي تتصل معظمها بالإشراف على المشروع وإدارته، يعزى إلى التأخيرات الناجمة عن جائحة كوفيد-19 وإلى أنه قد تم الالتزام بتكلفة الطوابق المنفذة في عام 2020 إلى حد كبير في عام 2019. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه لم تتح فرصة لتخفيض تكاليف إدارة المشروع أو لإعادة انتداب الموظفين في وظائف قد تكون شاغرة بسبب تجميد التعيين في إطار الميزانية العادية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الانخفاض الكبير في مستوى النفقات في عام 2020، وتأمل أن يقدم الأمين العام معلومات محدثة عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

16 - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن التكاليف المقدرة لإنجاز أنشطة المشروع في عامي 2020 و 2021 تبلغ 7 931 700 دولار، وهي تشمل خدمات التخطيط والتصميم (116 600 دولار)، وإعادة تنظيم مبنى الأمانة العامة (6 939 800 دولار)، وإدارة المشروع (875 300 دولار). وهكذا ظلت التكلفة الإجمالية المتوقعة البالغة 54 981 400 دولار دون تغيير مقارنة بالتقديرات السابقة (المرجع نفسه، الفقرات 43-45).

17 - وقد حصلت اللجنة الاستشارية على معلومات تبين أن التكاليف الأساسية للطوابق الخمسة المتبقية تقدر بمبلغ 3 625 900 دولار. وقد تم تقدير هذا المبلغ بالاعتماد على تصاميم عامة أولية لا تأخذ في الحسبان متطلبات محددة لدى المستخدمين، مما يؤدي في المتوسط إلى فرق في التكلفة بنسبة 15 في المائة بين السعر الأساسي والتكلفة النهائية للطابق. وعلاوة على ذلك، تم تحديد التكاليف المعروضة بالاعتماد على الأسعار الثابتة للوحدات المحددة في العقود المتعلقة بالتشييد وتوريد الأثاث المبرمين في عام 2017 والذين ستنتهي فترة صلاحيتهما في نهاية عام 2020. ولم تُجرَ بعدُ مفاوضات لتمديد العقود بسبب الشكوك المتصلة بجائحة كوفيد-19 مما قد يؤدي إلى ارتفاع في التكاليف (انظر الفقرة 21 أدناه). وأبلغت اللجنة بأنه لا توجد آثار مالية متوقعة إذا لم يتم تمديد العقد. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي زيادة توضيح الاحتياجات اللازمة لإعادة تنظيم الطوابق المتبقية وأنه ينبغي تبرير المبالغ المطلوبة تبريرا كاملا في سياق تقييم مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر الفقرة 14 أعلاه). وتأمل اللجنة أن يقدم الأمين العام معلومات محدثة عن تمديد العقد المتعلقين بالتشييد والأثاث إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

18 - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن تكاليف الإشراف على المشروع وإدارته تتصل باستمرار ثلاث وظائف مؤقتة يتألف منها فريق المشروع وهي: مدير مشروع (ف-5)، ومدير تصميم وتشبيد (ف-4)، ومساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (A/75/342، الفقرة 48). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه نظرا لبلوغ المشروع مرحلة متقدمة، وبغية الحد من الأثر المالي لتأخر إنجازه، تتوخى الأمانة العامة استيعاب بعض التكاليف الإدارية من خلال إعادة انتداب الوظيفة برتبة ف-4 إلى وظيفة متصلة بإدارة حيز المكاتب في دائرة المرافق والأنشطة التجارية. وسيواصل مدير التصميم والتشييد (ف-4) تقديم المساعدة على تنفيذ المشروع قدر الإمكان. ولكن الإدارة لم تتمكن من استيعاب الوظيفتين من الرتبة ف-5 ومن فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) اللتين تشكلان الحد الأدنى من الموارد البشرية العاملة على أساس النقر اللازمة لإنجاز المشروع. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن

يستكشف فرصاً أخرى لإعادة انتداب العضوين المتبقين في فريق المشروع اللذين يرتقب منهما أن يواصل العمل على إنجاز المهام المتصلة بالمشروع عند الاقتضاء (انظر الفقرة 21 أدناه).

19 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الاحتياجات التقديرية من الموارد لعام 2021 ستبلغ 7 187 900 دولار، ويساوي هذا المبلغ المورد المعتمدة التي لن تُستخدم في عام 2020، مما سيمكّن المشروع من البقاء في حدود تكلفته الإجمالية البالغة 54 981 400 دولار. وستقابل الارتفاع في التكاليف الناجم عن تمديد العقود وتمديد الاحتياجات اللازمة لإدارة المشروع التعديلات التي سيجري إدخالها على نطاق المشروع مثل تلك المشار إليها في الفقرة 24 من تقرير الأمين العام (انظر أيضاً الفقرتين 11-12 أعلاه).

20 - ومن أجل إنجاز المشروع، طلب الأمين العام في تقريره أن تُعلّق الجمعية العامة بصورة استثنائية البند 5-2 من النظام المالي، الذي تكون الاعتمادات بموجبها متاحة للدخول في التزامات في فترة الميزانية التي تتعلق بها، وأن توافق على أن يُرحّل إلى عام 2021 رصيد الأموال غير المستخدم في نهاية عام 2020، الذي يقدر حالياً بمبلغ 7 187 900 دولار، للدخول في التزامات خلال عام 2021، منها تمويل استمرار وظيفتين مؤقتتين (وظيفة من الرتبة ف-5 ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لفريق المشروع (A/75/342، الفقرة 54 (ب)). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مقترح الأمين العام كان يستند إلى كون الموارد اللازمة لتنفيذ المشروع في عام 2021 تعادل حجم الموارد المالية التي لن تُستخدم في عام 2020. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه ليس لدى الأمانة العامة أي سجلات عن حالات تعليق سابقة للبند 5-2 من النظام المالي.

21 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقدر أن الاحتياجات اللازمة للمشروع لعام 2021 تبلغ 7 187 900 دولار، وهو مبلغ يساوي الرصيد المتوقع للأموال غير المنفقة في عام 2020، وأن التخفيضات في نطاق المشروع ستؤدي إلى استيعاب ارتفاع التكاليف. ولكن اللجنة ترى أن بقية احتياجات المشروع من الموارد غير واضحة في هذه المرحلة وأن التقديرات المقترحة لا تراعي بما يكفي الآثار المالية المترتبة على أمور من بينها الأثر المحتمل لأية تعديلات يتم إدخالها على نطاق المشروع أثناء جائحة كوفيد-19 وبعد جائحة كوفيد-19، والتأخيرات الإضافية في الجدول الزمني للتشيد، والمخاطر الأخرى، والنتيجة غير المعروفة للمفاوضات المتعلقة بالعقدين اللذين ستنتهي صلاحيتهما. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقوم بتحديث وتدقيق الاحتياجات التقديرية في تقييمه لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر الفقرة 14 أعلاه). وفي انتظار إجراء هذا التقييم، توصي اللجنة بأن ترصد الجمعية العامة مبلغاً قدره 145 700 دولار لعام 2021 بغية تغطية تكاليف الإشراف على المشروع وإدارته لفترة تصل إلى ستة أشهر، مما سيتيح القيام بأمور من بينها إعداد التقييم.

22 - وتشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة التقيد الصارم بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وترى اللجنة أن المقترح الداعي إلى تعليق البند 5-2 من النظام المالي بصورة استثنائية لم يكن مشفوعاً بمبررات. وتلاحظ اللجنة أن الموافقة على هذا التعليق ستؤدي إلى احتفاظ الأمانة العامة بالأموال المرصودة للمشروع وإلى أنها ستحدد بصورة مستقلة النطاق النهائي للمشروع. ولذلك توصي اللجنة بعدم الموافقة على تعليق البند 5-2 من النظام المالي بصورة استثنائية، وتوصي بأن يُقيد الرصيد المالي الحر في نهاية عام 2020 لحساب الدول الأعضاء.

خامسا - الالتزامات الإيجارية

23 - يشير الأمين العام في تقريره إلى المنظمة تستأجر في الوقت الحالي أماكن في مباني DC-1 و DC-2 و Albano (ألبانو) و FF و Falchi تترتب عليها التزامات تعاقدية إجمالية لعام 2021 تناهز 48,8 مليون دولار، ستموّل من الميزانية العادية وحساب الدعم ومن مساهمات من خارج الميزانية. ويفيد الأمين العام أيضا بأن الالتزامات الإيجارية المتعلقة بالحفاظة الكاملة لأماكن المكاتب في المقر وصلت إلى 55,2 مليون دولار في عام 2015، أي أنها كانت أعلى من المستويات الحالية بنسبة 12 في المائة، وأن تنفيذ مشروع أماكن العمل المرنة مكن الأمم المتحدة من تخفيض التزاماتها الإيجارية رغم ارتفاع تكاليف الإيجار (A/75/342، الفقرة 51).

24 - ويشير الأمين العام في تقريره كذلك إلى أن تكلفة المشروع تبلغ 54 981 400 دولار، مقارنة بتكلفة الإيجار التي كانت ستبلغ 61 449 800 دولار لو لم يُنفذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، الذي سمح بتحقيق وفورات إجمالية قدرها 6 468 400 دولار (المرجع نفسه، الجدول 5). ووفقا للتقرير، ستسترد تكلفة المشروع بحلول الربع الثالث من عام 2021، حيث ستجنب تكاليف سنوية متكررة قدرها 18,8 مليون دولار (المرجع نفسه، الفقرة 50). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن التكلفة المتجنبة ستكون في عام 2022 هي نفس التكلفة المتجنبة في عام 2021، لأن الفرصة التالية المتاحة لتسليم الحيز المؤجر ستكون في آذار/مارس 2023. وستتوقف الوفورات المرتقب تحقيقها في عام 2023 على ما يلي: (أ) زيادة قدرة الاستيعاب في مبنى الأمانة العامة بعد إنجاز المشروع؛ (ب) والاحتياجات الطويلة الأجل عموما من حيز المكاتب؛ (ج) ونتيجة المفاوضات بشأن عقدي الإيجار المتعلقين بمبني DC-1 و DC-2 اللذين يرتقب أن تنتهي صلاحيتهما في شهر آذار/مارس من تلك السنة.

25 - وفيما يخص مبني DC1 و DC2، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه نظرا للطابع الخاص لشركة الأمم المتحدة للتعمير، استفادت المنظمة من سعر إيجار أساسي ظل أقل بكثير من المعدلات السائدة في السوق على مدى فترة الإيجار البالغة 30 عاما. وقد نص عقد الإيجار على أنه لا يحق للمنظمة إنهاء عقدي إيجار هذين المبنيين إلا بعد أن يغادر مقر الأمم المتحدة موقعه الحالي في مدينة نيويورك. وقد انطلقت بالفعل المراحل الأولى من عملية التفاوض لتجديد عقدي إيجار مبني DC-1 و DC-2، وهي ستأخذ في الاعتبار تغير احتياجات الأمم المتحدة، بما في ذلك في سياق ما بعد جائحة كوفيد-19، والمتطلبات العصرية لحيز المكاتب، وظروف السوق الحالية. أما فيما يتعلق بالمباني الأخرى المستأجرة، فقد أبلغت اللجنة بأنه لا يمكن ممارسة الحق في الإنهاء المبكر لعقد إيجار مبنى FF إلا في كانون الأول/ديسمبر 2024، بعد تقديم إشعار مسبق بـ 24 شهرا وتحمل غرامة إنهاء قدرها 25 مليون دولار، في حين يمكن ممارسة الحق في الإنهاء المبكر لعقد إيجار مبنى ألبانو في عام 2026، وتحمل غرامة قدرها 12 مليون دولار.

26 - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن يرصد عن كثب حافظة العقارات وأن يقيم استخدام الحيز المكاني في ضوء الاحتياجات المتغيرة للمنظمة وتقلبات أسعار السوق. وتوصي اللجنة بأن يعد الأمين العام تقييما استراتيجيا وتحليلا للتكاليف والعوائد لحافطة العقارات، بما في ذلك الإنهاء المبكر لعقود الإيجار الحالية وتقديرات فترة الاسترداد، مع مراعاة أيضا تكاليف المرافق والتجارب السابقة والدروس المستفادة والأثر الحالي والمتوقع لترتيبات الدوام المرنة واستراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، فضلا عن المكاسب في الكفاءة المتوقع جنيها، وأن يبلغ عن ذلك في سياق مشروع الميزانية البرنامجية المقبل (انظر أيضا A/75/7، الفقرة ثامنا-42).

سادسا - استقصاء آراء الموظفين والتقييم المستقل للمشروع

27 - في إطار التواصل باستمرار مع المستخدمين، أُجريت سنويا خلال تنفيذ المشروع استقصاءات لآراء الموظفين الذين يشغلون طوابق أماكن العمل المرنة. ويُستخدَم الرضا عن مكان العمل كمقياس بديل للإنتاجية، وتُقاس الدرجة الإجمالية لرضا الموظفين وفعالية أماكن العمل باستخدام مؤشر أداء أماكن العمل (A/75/342، الفقرة 20؛ وانظر أيضاً A/74/7/Add.18، الفقرة 15). ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن الدراسة الاستقصائية لعام 2020، التي كانت ستشمل الطوابق 22 و 23 و 24 و 33، والتي كان من المقرر إجراؤها في نيسان/أبريل 2020، أُرجئت إلى أن يعود الإشغال في مبنى الأمانة العامة إلى مستوى مماثل للسنوات السابقة لإتاحة القيام بمعاينات للموقع ولكي تجري مجموعات التركيز مناقشات بشأنها (A/75/342، الفقرة 21).

28 - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن الإدارة بذلت مزيدا من الجهود لتطلب من كيان داخلي مستقل إجراء تقييم لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، ولكن مجلس مراجعي الحسابات وشعبة التفتيش والتقييم التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أكدا أنه ليس لديهما الموارد والإمكانات اللازمة للقيام بهذه المهمة (المرجع نفسه، الفقرة 27). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الإدارة اتصلت مرة أخرى بمكتب خدمات الرقابة الداخلية لطلب إجراء تقييم للمشروع بعد إنجازه في عام 2022.

29 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه رغم الطلبات المتكررة الصادرة عن الجمعية العامة، قد تقدّم المشروع إلى مرحلة يوشك فيها تنفيذه على الانتهاء بشكل تام دون إجراء تقييم لاختبار المشروع أو إجراء تقييم مستقل للمشروع نفسه (A/74/7/Add.18، الفقرة 21). وإذ تأخذ اللجنة في اعتبارها أيضا الآثار المترتبة على استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مراكز العمل الأخرى (انظر الفقرة 32 أدناه)، تشدد اللجنة على أهمية إخضاع المشروع لتقييم مستقل وشامل يجريه مجلس مراجعي الحسابات أو مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتأمل اللجنة أيضا أن يقوم الأمين العام بتجميع قائمة بأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من هذا المشروع، وأن يدرجها في تقريره النهائي عن المشروع.

سابعا - مسائل أخرى

تكاليف المرافق

30 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن تجميع الموظفين في مبنى الأمانة العامة لم يؤثر تأثيراً كبيراً على الاحتياجات من المرافق (A/75/342، الفقرة 51). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن تكاليف المرافق في المجمع الرئيسي ظلت ثابتة إلى حد ما منذ انطلاق المرحلة الأولى من المشروع في عام 2016، مع تسجيل نمط لانخفاض تكاليف الكهرباء تقابله زيادات في تكاليف إمدادات البخار والمياه التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بعدد شاغلي المبنى (انظر الجدول أدناه).

تكلفة المرافق العامة في السنة في المجمع الرئيسي

(بداورات الولايات المتحدة)

التكلفة ^(أ)	2016	2017	2018	2019
الكهرباء	6 589 100	5 776 500	5 582 165	5 063 082
البخار	1 899 800	2 526 700	2 400 926	2 650 722
الغاز	9 300	15 500	20 354	16 578
المياه	423 723	622 267	847 544	1 067 471
المجموع	8 921 923	8 940 967	8 850 989	8 797 853

(أ) التكلفة حسب الفواتير الشهرية. وتستثني تكلفة المياه في إطار استخدام المياه للأغراض المنزلية تكاليف تصريف البخار المكثف.

31 - وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير معلومات محدثة عن نفقات المرافق في عام 2020، لكي تعكس، في جملة أمور، أثر جائحة كوفيد-19 (انظر أيضا A/75/7، الفقرة ثامنا-42). وتأمل اللجنة أيضا أن يواصل الأمين العام رصد استهلاك المرافق عن كثب، والسعي إلى تحقيق الاستخدام الأمثل للطاقة، والإبلاغ عن أي مكاسب في الكفاءة تنتج عن تنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر أيضا A/75/7، الفقرة ثالث عشر-3).

الاستخدام المرن لأماكن العمل في المكاتب البعيدة عن المقر

32 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن فريق المشروع، بالتنسيق مع دائرة السياسات العالمية لإدارة الممتلكات، ظل على اتصال بالمكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية التي تنفذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل أو تخطط لتنفيذها، ولا سيما فيما يتعلق بأثر جائحة كوفيد-19 (A/75/342، الفقرة 13). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العديد من المشاريع قد أدخلت تعديلات مؤقتة على تصاميم استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مكونات التقسيم الداخلي للمكاتب، دون إدخال تغييرات على هياكل المباني. وشملت التعديلات الطفيفة، التي اختلفت قليلاً باختلاف المشاريع، التباعد بين المقاعد، وتغيير وجهة السير على الأقدام، واستخدام مواد وتنشيطات سهلة التنظيف. وتشجع اللجنة على مواصلة التنسيق وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتدابير الرامية لتخفيف من المخاطر الناجمة عن جائحة كوفيد-19 بين مراكز العمل التي تنفذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل أو تخطط لتنفيذها. وتناقش اللجنة هذه المسألة بمزيد من الإسهاب في تقاريرها عن تقارير الأمين العام المرحلية ذات الصلة المتعلقة بالتقدم المحرز في أعمال التشييد (A/75/7/Add.10، الفقرتان 13-14؛ و A/75/7/Add.11، الفقرتان 14-16؛ و A/75/7/Add.16، الفقرتان 11-13).

33 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه يجري التشاور لصياغة عقد نموذجي قد يشكل أساساً لصياغة العقود المتعلقة بالأثاث لتصاميم مساحات العمل المفتوحة في مختلف مراكز العمل. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام معلومات إضافية عن العقد النموذجي للأثاث المستخدم في أماكن المكاتب المفتوحة، بما في ذلك عن كيفية تشجيع هذا العقد على استخدام مواد مشتتة من مصادر محلية ومصنعة محلياً وعلى الاستعانة بعمالة وخبرات محلية.

أماكن العمل المرنة وترتيبات الدوام المرنة

34 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أن العلاقة التكاملية بين ترتيبات الدوام المرنة وأماكن العمل المرنة قد أثبتت نجاحها عندما تم تنفيذ ترتيبات العمل عن بُعد بدوام كامل على نطاق واسع في المقر بسبب الجائحة (A/75/342، الفقرة 30). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه قد تم تزويد الموظفين العاملين في أماكن العمل المرنة بحواسيب محمولة مكتبية وبأنهم كانوا معتادين على العمل عن بُعد، مما ساعد على ضمان استمرارية تصريف الأعمال خلال الجائحة. وأبلغت اللجنة أيضاً، عند الاستفسار، بأنه ليس من المتوقع أن تترتب عن العمل عن بُعد خلال جائحة كوفيد-19 آثار قانونية إضافية على المنظمة، إلا أن الإدارة اعترفت بأنه يجب زيادة توضيح جوانب معينة من تغطية التأمين فيما يتعلق بترتيبات الدوام المرنة. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقوم الأمين العام، حسب الاقتضاء، بتقييم ومعالجة أي آثار قانونية وكذلك أي اعتبارات متعلقة بتغطية التأمين قد تنشأ عن ترتيبات الدوام المرنة.

35 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن السياسة المتعلقة بترتيبات الدوام المرنة (ST/SGB/2019/3) قيد الاستعراض، وبأنها ستُدمج، حسب الاقتضاء، الدروس المستفادة من التجربة الحالية المتصلة بالعمل عن بُعد على نطاق واسع. وقد تتضمن التعديلات التي يمكن إدخالها على الترتيبات القائمة توسيع نطاق إمكانية تطبيق العمل عن بُعد في مركز العمل إلى عدد يتجاوز الحد الحالي وهو ثلاثة أيام في الأسبوع. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى تلقي معلومات عن استعراض السياسة المتعلقة بترتيبات الدوام المرنة، بما في ذلك عن أي آثار مالية محتملة. وتشدد اللجنة على ضرورة إدماج الدروس المستفادة من التجربة الجارية المتصلة بالعمل عن بُعد على نطاق واسع واحتياجات المنظمة على النحو الواجب في السياسة المنقحة.

تسهيلات الوصول

36 - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن عدة جوانب من أماكن العمل المرنة ساعدت على تلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل تقليل العقبات، وتوفير مزيد من الضوء الطبيعي، ومكاتب يمكن تعديل ارتفاعها، وتوفير خزائن ورفوف مشتركة على ارتفاعات مختلفة. وعلاوة على ذلك، يمكن إجراء تعديلات مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات محددة، وقد أُجري ذلك بالفعل خلال عملية التواصل مع المستخدمين. وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقوم الأمين العام بإدراج الدروس المستفادة من تسهيلات الوصول وأفضل الممارسات المتصلة بها في تقريره النهائي.

ثامنا - خاتمة

37 - ترد المعلومات المتعلقة بالإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة 54 من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصياتها وملاحظاتها الواردة أعلاه، بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتقدم المحرز صوب تنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل حتى الآن، وبأن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً يتضمن تقييماً للمشروع خلال الجزء الثاني من دورتها الخامسة والسبعين (انظر الفقرة 14 أعلاه).